

212183 - شراء جهاز غسيل الكلى لمستشفى من أموال الزكاة

السؤال

هل يجوز شراء جهاز غسيل الكلى لمستشفى من أموال الزكاة ؟
وذلك لأنّ المرضى الذين يحتاجون لغسيل الكلى في المدينة يضطرون لانتظار طويلاً - ساعات أو حتى أياماً - ليأتي دورهم ، مما يؤثّر سلباً عليهم وعلى صحتهم وحياتهم ، حيث لا يوجد في مدينتهم ما يكفي المرضى .

الإجابة المفصلة

حصر الله تعالى مصارف الزكاة في الأصناف الثمانية المذكورين في قوله تعالى : (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ) التوبة/60 .
وعلى هذا : فلا يجوز صرف الزكاة لشراء أجهزة غسيل كلّى ؛ لأنّها ليست مصرفًا من المصارف المذكورة ، ولأنّ الانتفاع بمثل هذه الأجهزة : ليس خاصاً بالفقراء وحدهم ، وإنما ينفع به عامة المرضى ، فقيرهم وغنيهم ، على حد سواء .
لكن إن احتاج الفقير إلى العلاج في مستشفى أهلي ، ليجري عملية غسيل الكلّى ، أو غير ذلك من التداوي ، إذا تعذر فعلها في مستشفى مجاني : جاز دفع الزكاة إليه لهذا الغرض .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

“ما حكم دفع الزكاة لبعض الجهات الخيرية لشراء أجهزة غسيل الكلّى؟

فأجاب : لا يصح . لا بد من التملّك أولاً بوصفه فقيراً ، إلا على قول من يوسع دلالة (وفي سبيل الله) فيجعلها شاملة لجميع أوجه الخير . وهو قول مرجوح ” .

انتهى من “ثمرات التدوين” مسألة (236) (1420/2/7هـ) .

على أن أمر النفقة لشراء هذه الأجهزة ليس خاصاً بزكاة الفريضة التي لها مصارف محددة ، فهناك أموال الصدقات والتبرعات التي ينبغي أن يشجع المسلمون عليها ، وهناك الأوقاف الخيرية التي ينبغي أن يوجه أهلها لمثل هذه المصارف النافعة .
والله أعلم .